

تونس في ..... 19 ماي 2016

الجمهورية التونسية

وزارة التربية

منشور عدد		
2016	06	37

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة

المندوبيين الجمسيين للتربية

متفقدات ومتفقدى المدارس الإعدادية والمعاهد الثانوية

المستشارات والمستشارين في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي

مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد العمومية والخاصة

**الموضوع:** قرارات مجالس الأقسام بالنسبة إلى آخر السنة الدراسية 2015-2016 (نظام الفترتين).

**المراجع:** - القانون التوجيسي للتربية والتعليم المدرسي عدد 80-2002 بتاريخ 23 جويلية 2002.

- الأمر عدد 29 لسنة 2008 المؤرخ في 02 جانفي 2008 المتعلق بضبط عدد وأنواع شعب التعليم الثانوي وأنواع شهادة الباكالوريا.

- المنشور عدد 31-6-2001 المؤرخ في 15 ماي 2001 المتعلق بقرارات مجالس الأقسام بالنسبة إلى آخر السنة الدراسية 2000-2001.

- المنشور عدد 39-6-2015 المؤرخ في 14 ماي 2015 المتعلق بقرارات مجالس الأقسام بالنسبة إلى آخر السنة الدراسية 2014-2015..

- المنشور عدد 31-10-2015 المؤرخ في 01 أكتوبر 2015 المتعلق بالمراقبة المستمرة بالمدارس الإعدادية والمعاهد العمومية والخاصة بالنسبة إلى الثلاثيتين الأولى والثانية من السنة الدراسية 2015-2016.

- المنشور عدد 02-06-2016 المؤرخ في 08 جانفي 2016 المتعلق بالمراقبة المستمرة بالمدارس

الإعدادية والمعاهد العمومية والخاصة للفترة الثانية من السنة الدراسية 2015-2016.

- المذكورة عدد 2695 المؤرخة في 30 ماي 1997 المتعلقة بإصلاح الأخطاء في نتائج التلاميذ.

وبعد، طبقا لما جاء به القانون التوجيهي للتربية والتعليم المدرسي عدد 80-2002 بتاريخ 23/07/2002، أعلمكم بالترتيبات التي يتعين إتباعها بخصوص قرارات مجالس الأقسام لآخر السنة الدراسية الحالية 2015-2016.

## I - إجراءات عامة

- تقسم السنة الدراسية 2015-2016 بالنسبة إلى المدارس الإعدادية والمعاهد كما يلي:

\* فترة أولى : تمتد من مفتح السنة الدراسية إلى نهاية عطلة الشتاء ( 03 جانفي 2016 ).

\* فترة ثانية : تمتد من يوم الإثنين 04 جانفي 2016 إلى يوم الثلاثاء 31 ماي 2016.

- يحتسب المعدل السنوي العام للתלמיד باعتماد معدليه في الفترة الأولى و الفترة الثانية مع اعتبار ضارب (1) لمعدل الفترة الأولى و ضارب (2) لمعدل الفترة الثانية.

- تتولى إدارة المدرسة الإعدادية أو المعهد الإعدادي المسبق لكل مجلس قسم بالتأكد من مختلف المعطيات (الرسوبات السابقة- السن- الغيابات - المعدلات...) خصوصا بالنسبة إلى الحالات المهددة بالرسوب أو الرفت، درءا لكل خطأ محتمل.

- تأخذ مجالس الأقسام حظها من الوقت للتعمق في درس جميع الحالات المعروضة عليها بما يتطلبها الاضطلاع بمسؤوليتها من الجدية والموضوعية.

- يشارك في هذه المجالس كل أساتذة القسم دون استثناء، وفي حالة تعذر ذلك على أحدهم لأسباب قاهرة، يتعين عليه تبرير غيابه بإتباع الترتيب الجاري بها العمل وموافقة مدير(ة) المدرسة الإعدادية أو المعهد قبل انعقاد مجلس القسم، بملحوظاته واقتراحاته المتعلقة بتلاميذه الذين سينظر المجلس في نتائجهم.

- يستوجب الحفاظ على سرية مداولات مجالس الأقسام ونتائجها.

- يتبع مدير(ة) المدرسة الإعدادية أو المعهد الإجراءات المنصوص عليها بالمذكورة المشار إليها بالمرجع أعلاه في صورة حصول خطأ مادي، قد تنجّر عن إصلاحه مراجعة القرار.

- يمكن لمجلس القسم أن يقترح على السيد (ة) المندوب (ة) الجهوي (ة) للتربية الإسعاف الاستثنائي بالعودة إلى الدراسة للתלמיד الذين تقرر رفقهم و يأنس بهم المجلس الاستفادة من الرسوب أو التثليث.

## II- قرارات مجالس الأقسام

### 1- بالنسبة إلى السنوات السّابعة والثّامنة والتّاسعة من التعليم الأسّاسي العام.

الملاحظات	الشروط			قرار المجلس
	التاسعة أساسى	الثانية أساسى	السابعة أساسى	
تُسجل عبارة "يرتقى" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20 أو الحصول على شهادة ختم التعليم الأسّاسي العام.	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20	٢٠١٥/١٤٣٦
- الحرص على توخي المرونة بالنسبة إلى التلاميذ الذين يتعدّر رسوبهم وأصبحوا مهددين بالرّفت. - تُسجل عبارة "يرتفق بالإسعاف" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.	عند توفر الشروط التالية معاً: - الحصول على معدل سنوي عام بين 09 و 09.99 من 20. - القرة على استيعاب برامج المستوى المولاي. - حسن السلوك والمواظبة.			٢٠١٥/١٤٣٦
- تُسجل عبارة "يرسب" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية بالنسبة إلى تلاميذ السنوات السّابعة والثّامنة أساسى وتلاميذ السنوات التّاسعة غير المترشحين لاجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأسّاسي. - بالنسبة إلى المترشحين لاجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأسّاسي تُسجل عبارة "يرسب إن لم ينجح في الامتحان" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وتُعمّر بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية. إثر الإعلان عن نتائج امتحان شهادة ختم التعليم الأسّاسي.	عند توفر الشروط التالية معاً : - عدم الإرتقاء بالإسعاف. - عدم تجاوز 17 سنة وثلاثة (03) شهر في 15 سبتمبر 2016. - عدم تجاوز 16 سنة وثلاثة (03) شهر في 15 سبتمبر 2016.	عند توفر الشروط التالية معاً : - عدم الإرتقاء بالإسعاف. - عدم تجاوز 17 سنة وثلاثة (03) شهر في 15 سبتمبر 2016.	عند توفر الشروط التالية معاً : - عدم الرسوب أكثر من ثلاث مرات- بالمرحلة الأولى من التعليم الأسّاسي.	٢٠١٥/١٤٣٦
يرفت كل تلميذ لم تتوفر فيه شروط الرسوب				٢٠١٥/١٤٣٦

2- بالنسبة إلى السنتين الثامنة والتاسعة من التعليم الأساسي التقني.

الملاحظات	الشروط	قرار المجلس
الثامنة أساسى تقنى	الثامنة أساسى تقنى	
<p>تُسجل عبارة "يرتقى" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي 10 من 20 أو الحصول على شهادة ختم وعلى بطاقة النتائج المدرسية. لآخر السنة الدراسية التعليم الأساسي التقني.</p>	<p>الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20 أو الحصول على شهادة ختم وعلى بطاقة النتائج المدرسية. لآخر السنة الدراسية التعليم الأساسي التقني.</p>	<p>الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20</p>
<p>- تُسجل عبارة "يرتقي بالإسعاف" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية.</p>	<p>عند توفر الشروط التالية معاً: - الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 08 من 20. يرتقي بالإسعاف تلاميذ السنوات الثامنة أساسى تقنى - الحصول على معدل سنوي في الأنشطة الخصوصية والتدريب التقني والإعلامية يساوي أو يفوق 09 من 20. - القدرة على مواصلة الدراسة في المستوى التعليمي المولى.</p>	<p>يرتقي بالإسعاف تلاميذ السنوات الثامنة أساسى تقنى - الحصول على معدل سنوي في الأنشطة الخصوصية والتدريب التقني والإعلامية يساوي أو يفوق 09 من 20.</p>
<p>- تُسجل عبارة "يرسب" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية. لآخر السنة الدراسية بالنسبة إلى تلاميذ السنوات الثامنة أساسى تقنى غير المترشحين لإجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي التقني. - بالنسبة إلى المترشحين لإجتياز امتحان شهادة ختم التعليم الأساسي التقني تسجل عبارة "يرسب أن لم ينجح في الامتحان" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية. لآخر السنة الدراسية إثر الإعلان عن نتائج شهادة ختم التعليم الأساسي التقني.</p>	<p>يرسب كل تلميذ بالسنة التاسعة أساسى تقنى إذا لم تتوفر فيه شروط الإرتقاء بالجدارة أو بالإسعاف</p>	<p>يرسب كل تلميذ بالسنة التاسعة أساسى تقنى إذا لم تتوفر فيه شروط الإرتقاء بالجدارة أو بالإسعاف</p>

### ٣- بالنسبة إلى السنين الأولى والثانية ثانوي

الملاحظات	الشروط		قرار المجلس																											
	السنة الثانية ثانوي	السنة الأولى ثانوي																												
	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20																													
شُجَّل عبارة "يرتفق" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على معدل سنوي عام بين 09 و 09.99 من 20 و على معدل حسابي لا يقل عن 09.5* من 20 في مادتين من المواد المرجع تنتهي أحدهما وジョبا إلى المجموعة الأولى:</li> </ul> <table border="1"> <thead> <tr> <th>المواد المرجع</th> <th>المسلك الأصلي</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>العربية-الفرنسية-الإنجليزية</td> <td>الأداب</td> </tr> <tr> <td>العلوم الفيزيائية- الرياضيات- التكنولوجيا</td> <td>العلوم</td> </tr> <tr> <td>الاقتصاد- التصرف- الرياضيات</td> <td>الاقتصاد والخدمات</td> </tr> <tr> <td>الإعلامية- الرياضيات- العلوم الفيزيائية</td> <td>تكنولوجيا</td> </tr> <tr> <td>الإعلامية</td> <td>الاعلامية</td> </tr> </tbody> </table>	المواد المرجع	المسلك الأصلي	العربية-الفرنسية-الإنجليزية	الأداب	العلوم الفيزيائية- الرياضيات- التكنولوجيا	العلوم	الاقتصاد- التصرف- الرياضيات	الاقتصاد والخدمات	الإعلامية- الرياضيات- العلوم الفيزيائية	تكنولوجيا	الإعلامية	الاعلامية	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على معدل سنوي عام بين 09 و 09.99 من 20 وعلى معدل حسابي لا يقل عن 09.5* من 20 في مادتين من المواد المرجع تنتهي أحدهما وジョبا إلى المجموعة الأولى:</li> </ul> <table border="1"> <thead> <tr> <th>المواد المرجع</th> <th>المجموعة 1</th> <th>المجموعة 2</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>الإنجليزية</td> <td>العربية</td> <td></td> </tr> <tr> <td>التاريخ والجغرافيا</td> <td>الفرنسية</td> <td></td> </tr> <tr> <td>علوم الحياة والأرض</td> <td>الرياضيات</td> <td></td> </tr> <tr> <td>التكنولوجيا</td> <td>العلوم الفيزيائية</td> <td></td> </tr> </tbody> </table>	المواد المرجع	المجموعة 1	المجموعة 2	الإنجليزية	العربية		التاريخ والجغرافيا	الفرنسية		علوم الحياة والأرض	الرياضيات		التكنولوجيا	العلوم الفيزيائية		قرارات مجلس
المواد المرجع	المسلك الأصلي																													
العربية-الفرنسية-الإنجليزية	الأداب																													
العلوم الفيزيائية- الرياضيات- التكنولوجيا	العلوم																													
الاقتصاد- التصرف- الرياضيات	الاقتصاد والخدمات																													
الإعلامية- الرياضيات- العلوم الفيزيائية	تكنولوجيا																													
الإعلامية	الاعلامية																													
المواد المرجع	المجموعة 1	المجموعة 2																												
الإنجليزية	العربية																													
التاريخ والجغرافيا	الفرنسية																													
علوم الحياة والأرض	الرياضيات																													
التكنولوجيا	العلوم الفيزيائية																													
شُجَّل عبارة "يرسب" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية	<p>عند توفر الشروط التالية معا :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 06 من 20.</li> <li>- عدم تجاوز 20 سنة وثلاثة (03) أشهر في 15 سبتمبر 2016.</li> <li>- عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الثانية من التعليم الثانوي (التثليث من نوع).</li> </ul>	<p>عند توفر الشروط التالية معا :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 06 من 20.</li> <li>- عدم تجاوز 19 سنة وثلاثة (03) أشهر في 15 سبتمبر 2016.</li> <li>- عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الأولى من التعليم الثانوي (التثليث من نوع).</li> </ul>	قرارات مجلس																											
شُجَّل عبارة "يسحف بالرسوب" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.	<p>عند توفر الشروط التالية معا :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على معدل سنوي عام بين 05.99 و 04 من 20.</li> <li>- عدم تجاوز 20 سنة وثلاثة (03) أشهر في 15 سبتمبر 2016.</li> <li>- عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الثانية من التعليم الثانوي (التثليث من نوع).</li> <li>- أن يأنس فيه مجلس القسم الإستفادة من الرسوب.</li> </ul>	<p>عند توفر الشروط التالية معا :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- الحصول على معدل سنوي عام بين 05.99 و 04 من 20.</li> <li>- عدم تجاوز 19 سنة وثلاثة (03) أشهر في 15 سبتمبر 2016.</li> <li>- عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الأولى من التعليم الثانوي (التثليث من نوع).</li> <li>- أن يأنس فيه مجلس القسم الإستفادة من الرسوب.</li> </ul>	قرارات مجلس																											
	يمكن لمجلس القسم إسعاف التلميذ برسوب ثان إذا لم يتمكن من مزاولة تعليمه بصفة عادية بسبب مرض طويل الأمد أو حادث مبرر بمثل في الإبان.																													
	يرفت كل تلميذ لم توفر فيه شروط الرسوب																													

يمكن النزول بالحد الأدنى المطلوب من المعدل الحسابي بـ 0.5 نقطة – عند الاقتضاء – إذا أنس مجلس القسم في التلميذ القدرة على متابعة برامج المستوى التعليمي الموالي.

٤- بالنسبة إلى السنين الثالثة والرابعة ثانوي

السنة الرابعة ثانوي		السنة الثالثة ثانوي		قرار المجلس
الملاحظات	الشروط	الملاحظات	الشروط	
شُجَل عبارة "يرسب إن لم ينجح في الامتحان" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وتعمر بطاقة النتائج المدرسية إثر الإعلان عن نتائج امتحان شهادة البكالوريا.	عند توفر الشرطين التاليين معاً: - عدم تجاوز 22 سنة وثلاثة (03) أشهر في 15 سبتمبر 2016. - عدم الاستمرار أكثر من مرتين في المستويات السابقة (من السنة الأولى ثانوي إلى السنة الثالثة ثانوي).	شُجَل عبارة "يرتقى" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية.	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20. - الحصول على معدل سنوي عام بين 09 و 09.99 من 20 وعلى معدل حسابي لا يقل عن 09.5* من 20 في مادتين من المواد المرجع:	الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 10 من 20. - الحصول على معدل سنوي عام بين 09 و 09.99 من 20 وعلى معدل حسابي لا يقل عن 09.5* من 20 في مادتين من المواد المرجع:
شُجَل عبارة "يسعد بالثنائيث إن لم ينجح في الامتحان". على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وتعمر بطاقة النتائج المدرسية إثر الإعلان عن نتائج امتحان شهادة البكالوريا.	عند توفر الشروط التالية معاً: - الحصول على معدل سنوي عام لا يقل عن 09 من 20. - عدم تجاوز 22 سنة وثلاثة (03) أشهر في 15 سبتمبر 2016. - عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي (الثنائيث من نوع) - عدم توفر الشروط التالية معاً: - الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 06 من 20. - عدم تجاوز 21 سنة وثلاثة (03) أشهر في 15 سبتمبر 2016. - عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي (الثنائيث من نوع)	شُجَل عبارة "يرسب" على محضر مجلس القسم وعلى الدفتر المدرسي وعلى بطاقة النتائج المدرسية.	عند توفر الشروط التالية معاً: - الحصول على معدل سنوي عام بين 05.99 و 04 من 20. - عدم تجاوز 21 سنة وثلاثة (03) أشهر في 15 سبتمبر 2016. - عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي (الثنائيث من نوع). - أن يأنس فيه مجلس القسم الإستفادة من الرسوب.	عند توفر الشروط التالية معاً: - الحصول على معدل سنوي عام يساوي أو يفوق 06 من 20. - عدم تجاوز 21 سنة وثلاثة (03) أشهر في 15 سبتمبر 2016. - عدم الرسوب أكثر من مرة بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي (الثنائيث من نوع)
يُرُفت كل تلميذ لم تتوفر فيه شروط الرسوب أو الثنائيث			يمكن لمجلس القسم أن يمكن التلميذ من رسوب ثان إذا لم يتمكن من مزاولة تعليمه بصفة عادية بسبب مرض طويل الأمد أو حادث مبرر بملف في الإبان	يُرُفت كل تلميذ لم تتوفر فيه شروط الإرتقاء أو الرسوب

• يمكن النزول بالحد الأدنى المطلوب من المعدل الحسابي بـ 0.5 نقطة – عند الاقتضاء – إذا أنس مجلس القسم في التلميذ القدرة على متابعة برامج السنة الرابعة ثانوي..

### III- دراسة الوضعيات المتعلقة بالغيابات

تتم دراسة الغيابات وفق الإجراءات التالية ويُتخذ مجلس القسم في شأنها القرار المناسب: في الارتفاع أو الرسوب أو الرفت على ضوء الترتيب المنصوص عليها بهذا المنشور.

#### III-1- الغياب الشرعي قصير الأمد

\* يُعتبر غياباً شرعياً كل غياب مبرر كالمرض المدعم والمعلن عنه في ظرف ثلاثة أيام أو الرفت المؤقت من قبل مجلس التربية أو إدارة المؤسسة التربوية، أو الحالات الطارئة المبررة تبريراً مقنعاً في الإبان.

\* يُعتبر غير مرتب في إحدى الفترتين كل تلميذ تغيب غياباً شرعياً في مادة من المواد أو أكثر واستحال اختباره بفرض تعويضي قبل انعقاد مجلس القسم لتواصل غيابه.

وفي هذه الحالة، يتبع مجلس القسم الترتيب التالي:

##### - في نهاية الفترة الأولى

لا يتم احتساب معدل التلميذ في المادة أو المواد التي تغيب عنها وتكتب في وادي معدل المادة أو المواد عبارة "غير مرتب"، كما لا يتم احتساب معدله العام للفترة وتحتوى عبارة "غير مرتب".

##### - في نهاية الفترة الثانية

تُعرض على مجلس القسم كل حالات التلاميذ غير المرتبين في إحدى الفترتين للنظر في إمكانية احتساب معدلهم السنوي العام، ويُقرر المجلس بعد دراسة كل حالة إما عدم احتساب المعدلات أو احتسابها.

###### 1- التلاميذ غير المرتبين الذين لا يُحتسب معدلاً لهم :

لا يُحتسب معدل التلميذ في كل حالة من الحالات الثلاث التالية:

أ- إذا كان المجلس غير مُجمع على مبررات غياب التلميذ عن مادة من المواد.

ب- إذا كان المجلس مُجتمع على تبرير التلميذ لغيبته عن مادة في إحدى الفترتين لكنه يعتبر أن نتائجه في الفترة الأخرى لا تُعبر عن مستوى الحقيقى.

ج- إذا كان الغياب عن مادة من المواد غياباً مقنعاً لكن استحال التلميذ بفرض تعويضي قبل انعقاد مجلس القسم في الفترتين.

وفي هذه الحالات لا يُحتسب معدل التلميذ في المادة ولا يُحتسب معدله في المادة خلال الفترة ولا معدله السنوي العام في المادة وتسجل عبارة "غير مرتب" في وادي المعدلات على كل الوثائق الرسمية بما فيها بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية.

ثم يأخذ مجلس القسم بعد المداولات القرار المناسب في الارتفاع أو الرسوب أو الرفت ، في ضوء نتائج التلميذ وطبقاً للتراخيص الواردة بهذا المنشور.

###### 2- التلاميذ غير المرتبين الذين يُحتسب معدلاً لهم :

أ- احتساب معدل المادة في إحدى الفترتين

يتم احتساب معدل المادة في إحدى الفترتين في الحالة التالية:

إذا كان للطالب في تلك المادة معدل خلال إحدى الفترتين وأعتبر المجلس أن نتائج التلميذ في المادة خلال الفترة التي حضرها (الأولى أو الثانية) تُعبر عن مستوى الحقيقة، يعتمد المجلس معدل التلميذ في المادة خلال الفترة التي

حضرها كمعدل للمادة خلال الفترة التي تغيب عنها ويسجل هذا المعدل أو المعدلات على الوثائق الرسمية ويوضع بين قوسين.

ينطبق هذا الإجراء في صورة تغيب التلميذ عن مادة أو أكثر.

#### ب- احتساب المعدل العام للفترة

- يضبط مجلس القسم المعدل العام للفترة التي لم يرتب فيها التلميذ باحتساب معدل المادة أو المواد التي تغيب عنها إضافة إلى معدلاته في الفترة في بقية المواد.

- يسجل المعدل العام للفترة على الوثائق الرسمية بما في ذلك بطاقة النتائج المدرسية ويوضع بين قوسين.

#### ج- احتساب المعدل السنوي العام

- يضبط مجلس القسم المعدل السنوي العام، وينزله على الوثائق الرسمية بما في ذلك بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية ويوضع بين قوسين.

- يسجل مجلس القسم على الوثائق الرسمية، بما في ذلك بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية عبارة "غير مرتب" ثم يتّخذ مجلس القسم بعد المداولات القرار المناسب في الارتفاع أو الرسوب أو الرفت، في ضوء نتائج التلميذ وطبق ترتيب هذا المنشور.

### III- 2- الغياب الشرعي طويل الأمد

ينظر مجلس القسم في ملف التلميذ الذي لم يتمكن من مزاولة دراسته بصورة عادية بسبب مرض طويل الأمد أو حادث مدعّمين في الإبان بمستندات موثوّق بها ويقرر المجلس عندها:

- إنما اعتبار السنة الدراسية سنة بيضاء لا تحتسب في سنوات الرسوب.

- وإنما اعتبارها سنة دراسية فعلية وفي هذه الصورة يتّخذ المجلس القرار المناسب في الارتفاع أو الرسوب أو الرفت طبق ترتيب هذا المنشور.

### III- 3- الغياب غير الشرعي

يُسوّى الغياب غير الشرعي عن اختبار كتابي أو فرض عادي أو تاليفي في مادة من المواد بإسناد صفر يحتسب عند ضبط معدل التلميذ في المادة التي تغيب عنها.

### IV- الإجراءات المتعلقة بالإسعاف الاستثنائي بالعودة إلى الدراسة

- يقدم مطلب الإسعاف الاستثنائي بالعودة إلى الدراسة من قبل الولي إلى مدير(ة) المؤسسة التربوية قبل يوم السبت 06 أوت 2016

- تحال مطلب الإسعاف الاستثنائي بالعودة إلى الدراسة إلى المندوبيّة الجهوية للتربية قبل يوم السبت 13 أوت 2016.

- يتولى السيد المندوبي الجهوي للتربية البت في الحالات المقترحة عليه من قبل مجلس القسم وبقية المطالب الأخرى خلال الأسبوع الأخير من شهر أوت 2016.

وُترفع إلى الإدارة المركزية كل حالة يتعرّض فيها جهويًا في أجل أقصاه يوم 03 سبتمبر 2016.

ونظرا إلى ما يكتسيه هذا الموضوع من بالغ الأهمية فإنه يتّعّن تعليق هذا المنشور بقاعة الأساتذة قبل انعقاد مجالس الأقسام والعمل بما ورد به بكلّ عنابة، والسلام.

وزير التربية

ناجي جلّول

